

وسائل الشيعة

[413] جعفر عليه السلام: ألا تخبرني من أين علمت وقلت، أن المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين ؟ فضحك فقال: يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله، ونزل به الكتاب من الله عزوجل، لأن الله عزوجل قال (1) (فاغسلوا وجوهكم) (2) فعرفنا أن الوجه كله ينبغي أن يغسل ثم قال: (وأيديكم إلى المرافق) (3) فوصل اليدين إلى المرفقين بالوجه فعرفنا أنه ينبغي لهما أن يغسلا إلى المرفقين، ثم فصل بين الكلام فقال: (وامسحوا برؤوسكم) (4) فعرفنا حين قال: (برؤوسكم) أن المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال: (وأرجلكم إلى الكعبين) (5) فعرفنا حين وصلهما (6) بالرأس أن المسح على بعضهما (7) ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه، الحديث. ورواه في (العلل) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، ورواه (8). الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعا، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة (9). ورواه الشيخ بإسناده، عن محمد بن يعقوب مثله، إلا أنه أسقط قوله: فوصل اليدين إلى قوله: ثم فصل (10).

(1) _____ في نسخة التهذيب: (يقول)، (منه قده). (2)

- (5) المائدة 5: 6. (6) في نسخة: وصلها، (منه قده). (7) في نسخة: بعضها، (منه قده).
(8) علل الشرائع: 279 / 1. (9) الكافي 3: 30 / 4. (10) التهذيب 1: 61 / 168، والإستبصار

_____ (*). 186 / 62 : 1